

[301/ 146] قرأت جواباً لفضيلتكم أنه يجوز للمرأة أن تشتترط

على زوجها عدم الزواج عليها! صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قرأت جواباً لفضيلتكم لا يجوز للمرأة أن على زوجها عدم بدء عليها كما قرأ نعم هذا شرط صحيح لها

من هذا ما تريد الظرة لها غرض صحيح في هذا - 00:00:01

فاذا خالفه وتزوج له ذلك لم يتزوج ولكن لها الخيار ان شاءت تبقى معه مع وجود الظرة وانشاء تطلب الفسخ ازالة للضرر عنها نعم

قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون - 00:00:24

على شروطهم نعم - 00:00:44